

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

يعدُّ أبو بكر الجصاص (ت. ٣٧٠هـ)^(١) من أعلام الفقه وأصوله، لا سيما على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان (ت. ١٥٠هـ)، فلم يشتهر في علم الكلام والعقائد، ولا يُعرف له مُصنَّف في هذا الشأن، إلا أنه تطرق في كتابه: (أحكام القرآن) إلى مسألة كلامية مهمة، ألا وهي: مسألة: "الصفات الخبرية"؛ لذا جاءت هذه الدراسة: (موقف الجصاص (ت. ٣٧٠هـ) من آيات "الصفات الخبرية" من خلال تفسيره أحكام القرآن)، بهدف معرفة موقفه من هذه المسألة، وأي مذهب وافق فيه.

وتتجلى أهمية البحث في معرفة جانب آخر من علم أبي بكر الجصاص لم يُعرف به، كما عُرف بالفقه وأصوله، ألا وهو علم الكلام والعقائد.

تقوم هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي، وذلك بتتبع المواضع التي كشفت عن موقف الجصاص من هذه المسألة، إجمالاً وتفصيلاً، من خلال تفسيره: (أحكام القرآن)، ممَّا اقتضى أن تكون خطة البحث كالآتي:

تمهيد في تعريف الصفات الخبرية ومذاهب الفرق الإسلامية فيها، ثمَّ شرعت في بيان موقف الجصاص من آيات "الصفات الخبرية"، من خلال المحاور الآتية: أولاً: المحكم والمتشابه عند الجصاص، ثانياً: موقف الجصاص من آيات "الصفات الخبرية" إجمالاً، ثالثاً: تأويلات الجصاص لآيات "الصفات الخبرية" تفصيلاً، ثمَّ ختمت البحث بخاتمة تضمَّنت أبرز نتائجه.

الباحث

تمهيد في تعريف الصفات الخبرية ومذاهب الفرق الإسلامية فيها

تعريف الصفات الخبرية:

يقول البيهقي (ت ٤٥٨هـ): "وأما السمي^(٢): فهو ما كان طريق إثباته الكتاب والسنة فقط، كالوجه واليدين والعين، ...، ولا يجوز تكيّفها، فالوجه له صفة وليست بصورة، واليدان له صفتان وليستا الجارحتين، والعين له صفة وليست بحدقة، وطريق إثباتها له صفات ذات وُرد خبر الصادق به"^(٣).

ويقول الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ): "وكذلك يُثبتون^(٤) صفات خبرية، مثل: اليدين، والوجه، ولا يُؤولون ذلك، إلا أنهم يقولون: هذه الصفات قد وردت في الشرع، فَنَسَمِيها: صفات خبرية"^(٥).
إذا فالصفات الخبرية، هي: ألفاظ أُضيفت إلى الله تعالى، ممّا يحتمل معناه التشبيه والتجسيم، مثل: اليد والعين والوجه والنفس والمجيء، ...، ولوازم ذلك من: التّحيز والجهة والحركة والانتقال والزوال، ...، وكان طريق ثبوتها الخبر، أي: القرآن والسنة.^(٦)

وفي ضوء ما سبق فإنّ إثبات هذه الألفاظ صفات لله تعالى يعتمد عند القائلين بها على الخبر من الكتاب والسنة فقط، فلا محل للعقل فيها، ولو لا ورود الخبر بها، لما أثبتوها صفات لله تعالى.

مذاهب الفرق الإسلامية في مسألة: الصفات الخبرية:^(٧)

انقسمت الفرق المنتسبة إلى الإسلام في مسألة: الصفات الخبرية إلى ثلاثة مذاهب رئيسية:

المذهب الأول: مذهب الإثبات مع التشبيه والتجسيم:

أثبت أصحاب هذا المذهب هذه الألفاظ صفات لله بحسب المتبادر من ظاهر من اللفظ، فقرروا أنّ الله - تعالى عن ذلك - جسم، وشبهوه بخلقه، فأثبتوا له وجهاً كوجوه البشر، ويداً كأيديهم، وعيناً كأعينهم، وقدماً وساقاً وجنباً، ... الخ، وهذا هو مذهب المُجَسِّمَة والمُشَبِّهَة.^(٨)

ومذهب التشبيه والتجسيم مردود من قبل الفرق الإسلامية الأخرى، وأقاموا الأدلة على بطلانه ومخالفته لأصول الإسلام؛ لما فيه من تشبيه الله تعالى بخلقه، وهو يتناقض مع تنزيه الله

سبحانه الثابت بالأصل القطعي، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، ونصَّ بعض العلماء على كفر من قال بهذا المذهب.^(٩)
المذهب الثاني: مذهب التأويل:

عدَّ أصحاب هذا المذهب الألفاظ الواردة في هذه النصوص من قبيل المتشابه الواجب تأويله وردّه إلى المحكم؛ فلا يجوز حملها على ظاهرها المتبادر من اللفظ؛ لأنّه يؤدي إلى التشبيه والتجسيم، وإضافة الاعضاء والجوارح لله تعالى، وهو ما يتنزه عنه الباري تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، ومن ثمَّ فهي ليست بصفات لله تعالى، وهذا هو مذهب المعتزلة،^(١٠) وكذلك هو أحد مسلكين: عند أهل السنة، لا سيما عند المتأخرين منهم.^(١١)

المذهب الثالث: مذهب الإثبات والتنزيه والتفويض^(١٢):

يرى أصحاب هذا المذهب أنّ الألفاظ الواردة في النصوص من مثل: اليد والعين والوجه والنفس، ، هي صفات لله تعالى، وهو ما اصطلح عليه فيما بعد بـ: "الصفات الخبرية"، وأنَّ الواجب إمرار النصوص التي جاءت بها كما هي من غير تفسير لها، ولا تأويل، ولا تعطيل، ولا تكيف، ولا تشبيه، ولا تمثيل، وردَّ علمها إلى الله تعالى.
فجمع هذا المذهب بين الإثبات والتنزيه والتفويض، فهم يثبتون هذه الألفاظ صفات لله تعالى، ولكن مع تنزيهه سبحانه عمّا لا يليق به، وتفويض علم هذه الألفاظ إلى الله تعالى، أي: ردَّ علمها إليه من غير خوض فيها، وهذا المذهب هو المسلك الآخر عند أهل السنة، لا سيما عند السلف وأهل الحديث منهم.^(١٣)

يقول الترمذي (٢٧٩هـ): "والمذهب في هذا عند أهل العلم من الأئمة، ...، أنّهم رَوَوْا هذه الأشياء، ثمَّ قالوا: تُرَوَى هذه الأحاديث وتؤمن بها، ولا يُقال: كيف؟ وهذا الذي اختاره أهل الحديث أن يرووا هذه الأشياء كما جاءت، ويُؤمن بها، ولا تُفسر، ولا تُتوهم، ولا يُقال: كيف؟ وهذا أمر أهل العلم الذي اختاروه وذهبوا إليه".^(١٤)

وقال البغوي (ت٥١٦هـ): "فهذه ونظائرها صفات لله عزَّ وجلَّ، ورد بها السمع، يجب الإيمان بها، وإمرارها على ظاهرها^(١٥) معرضاً فيها عن التأويل، مجتنباً عن التشبيه، معتقداً أنَّ الباري سبحانه وتعالى لا يشبه شيء من صفاته صفات الخلق، كما لا تشبه ذاته ذوات الخلق، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وعلى هذا مضى سلف الأمة وعلماء السنة، تلقوها جميعاً بالإيمان والقبول، وتجنبوا فيها عن التمثيل والتأويل، وَوَكَلُوا الْعِلْمَ فِيهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، كما أخبر الله سبحانه وتعالى عن الراسخين في العلم، فقال عزَّ وجلَّ: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]."^(١٦)

ويقول ابن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ): "ومذهب السلف رحمة الله عليهم الإيمان بصفات الله تعالى وأسمائه التي وصف بها نفسه في آياته وتنزيله أو على لسان رسوله، من غير زيادة عليها ولا نقص منها، ولا تجاوز لها، ولا تفسير، ولا تأويل لها بما يخالف ظاهرها، ولا تشبيه بصفات المخلوقين، ولا سيما المحدثين، بل أمروها كما جاءت وردوا علمها إلى قائلها، ومعناها إلى المتكلم بها".^(١٧)

ويقول الذهبي (ت٧٤٨هـ): "قولنا في ذلك وبابه: الإقرار، والإمرار، وتفويض معناه إلى قائله الصادق المعصوم"^(١٨) وقال أيضاً: "وأما السلف، فما خاضوا في التأويل، بل آمنوا وكفؤوا، وفوضوا علم ذلك إلى الله ورسوله".^(١٩)

موقف الجصاص من آيات "الصفات الخبرية"

كشف الجصاص عن موقفه من آيات "الصفات الخبرية"، من جهتين: الأولى: إجمالية، والثانية: تفصيلية، ولكن قبل الشروع في بيان ذلك لابد من الوقوف على رأي الجصاص في المحكم والمتشابه، لصلته الوثيقة بموضوع البحث.

أولاً: المحكم والمتشابه^(٢٠) عند الجصاص:

قسم الجصاص كلاً من المحكم والمتشابه إلى قسمين:

القسم الأول: محكم ومتشابه يصح وصف القرآن به جميعاً:

١- فالمحكم الذي يَصِحُّ وصف القرآن به جميعاً، هو ما جاء في قوله تعالى: ﴿الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ﴾ [هود: ١]، فوصف جميع القرآن في هذه الآية بالإحكام، والمُرَاد به هنا: الصواب والإتقان اللذان يُفْضَلُ بهما القرآن على كل قول.

٢- وأمَّا المتشابه الذي يَصِحُّ وصف القرآن به جميعاً، فهو ما جاء في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْاَحْدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي﴾ [الزمر: ٢٣]، فوصفه جميعاً بأنه متشابه، والمُرَاد به هنا: التماثل ونفي الاختلاف والتضاد عنه. (٢١)

أمَّا القسم الثاني: فهو المحكم والمتشابه الذي يختص به بعض القرآن دون بعض:

وهو ما جاء في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، فوصف بعض القرآن بالإحكام، والبعض الآخر بالمتشابه (٢٢):

١- أمَّا المحكم الذي اختص به بعض القرآن، فهو المشار إليه بقوله تعالى: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، والمراد به اللفظ الذي لا اشتراك فيه، ولا يحتمل عند سامعه إلا معنى واحداً.

٢- وأمَّا المتشابه الذي اختص به بعض القرآن، فهو المشار إليه بقوله تعالى: ﴿وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾، والمراد به: اللفظ الذي يحتمل معنيين أو أكثر، سواء أكان موضوعه مسائل علمية (عقائد)، أم أحكاماً عملية (الفقه). (٢٣)

وبين الجصاص في أكثر من موضع أن الواجب ردُّ المتشابه إلى المحكم وحمله على معناه دون ما يخالفه، مستدلاً بوصف القرآن للآيات المحكمات بـ: ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، فسماها: أمماً، وهذا يقتضي أن يكون غير المحكم محمولاً عليه؛ لأنَّ أمُّ الشيء هي التي يكون منها الابتداء وإليها المرجع، وأكد أنَّ الذمَّ على أتباع المتشابه يُقصد به مَنْ اكتفى بما احتمله لفظه، من غير رده إلى المحكم، ويرى أن قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧]، جاء تأكيداً على وجوب ردِّ المتشابه إلى المحكم؛

لأنه وَصَفَ مُتَّبِعَ الْمُتَشَابِهَ مِنْ غَيْرِ حَمَلٍ لَهُ عَلَى مَعْنَى الْمُحْكَمِ: بِالزِّيغِ فِي قَلْبِهِ، أَي: الْمِيلَ عَنِ الْحَقِّ وَأَعْلَمْنَا أَنَّهُ مَبْتِغٍ لِلْفِتْنَةِ. (٢٤)

وذكر الجصاص الاختلاف في محل الوقف في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، ومال إلى أن تمام الكلام عند قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، وأن الراسخين في العلم يمكن أن يعلموا تأويل بعض المتشابه، وذلك إذا استدلوا بالمحكم على معناه، ولكنهم غير عالمين بجميعه، ثم بيّن أن المتشابه المراد بنفي العلم بتأويله في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾، هو جميعه لا بعضه، أي أن الله تعالى نفى إحاطة علمنا بجميع معاني المتشابهات من الآيات، ولكن لم ينفِ بذلك أن نعلم نحن بتأويل بعضها، وذلك بما أقامه لنا من الدلالة عليه كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]؛ لأنّ فحوى الآية يدلّ على أنّنا يمكن أن نعلم بتأويل بعض المتشابه؛ وذلك برده إلى المحكم، وحمله على معناه، فلا يُتصور أن تدل الآية على وجوب رد المتشابه إلى المحكم، وفي الوقت نفسه تدل على أنّنا لا نصل إلى علمه ومعرفته؛ فإذا ينبغي أن يكون قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾، غير ناف لوقوع العلم ببعض المتشابه، دون البعض الآخر مما لا يقع لنا العلم به. (٢٥)

ثانياً: موقف الجصاص من آيات "الصفات الخبرية" إجمالاً:

صرّح الجصاص بموقفه الإجمالي من آيات "الصفات الخبرية" عند تفسير قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠]، فبيّن أنّ هذه الآية من المتشابه الذي أمرنا الله تعالى برده إلى المحكم، وأنها إنّما كانت من المتشابه؛ لأنّ لفظ: (الإتيان)، يحتمل المعنى المتبادر من حقيقة اللفظ، أي: إتيان الله حقيقة، ويحتمل أن يُراد به إتيان أمر الله ودليل آياته، ثمّ بيّن وجوب حملها على

المعنى الثاني؛ لوروده بنص محكم، قال تعالى: ﴿أَوْ يَأْتِي أَمْرٌ رَبِّكَ﴾ [النحل: ٣٣]؛ ولأنَّ الباري عزَّ وجلَّ يتنزه عن المعنى الأول لما يقتضيه من الحركة والانتقال والزوال ونحو ذلك.^(٢٦) فاكتفى الجصاص هنا بذكر المعنى الأول، وهو الإتيان الحقيقي، أي: كإتيان البشر ومجيئهم، وهو ما تمسك به مذهب الإثبات مع التشبيه والتجسيم، وبين بطلانه، وذكر المعنى الثاني، وهو ما تمسك به مذهب التأويل، مُبَيَّنًا أَنَّ هذا هو الواجب في مثل هذه النصوص، ولم يُثبت الإتيان صفة لله تعالى مع تنزيهه الله تعالى عما لا يليق به، كما هو مذهب الإثبات مع التنزيه، وهذا يعني أَنَّ الجصاص لم يَر في هذه الألفاظ صفات لله تعالى.

ويقول في كتابه الفصول في الأصول^(٢٧): "قوله تعالى: ﴿وَأُخِرُّ مُتَشَابِهَاتٍ﴾ [آل عمران: ٧]، معناه: متشابهات في الظاهر؛ لأنَّه يُشبهه المُحكَم من وجه ويُشبهه غيره من وجه، فيجب حينئذٍ حمله على ما يوافق المعنى^(٢٨) ويشبهه دون ما يخالفه،^(٢٩) وكذلك يجب هذا الاعتبار^(٣٠) في كل ما جاء في القرآن من المتشابه في ذكر صفات الله تعالى وأفعاله، ممَّا يحتمل في اللغة معنيين، فهو محمول على المحكم الذي لا يحتمل إلا معنى واحداً، وكذلك ما احتمل من ذلك معنيين وأحدهما يُجَوِّزُه العقل، والثاني لا يُجَوِّزُه، فهو محمول على ما يجوز في العقل دون ما لا يجوز؛ لأنَّ العقل أصل، وهو حجة الله تعالى يجب به اعتبار ما يجوز مما لا يجوز".^(٣١) فالجصاص لم يصنف الألفاظ التي سُمِّيَتْ بـ: "الصفات الخبرية" على أنَّها صفات لله عزَّ وجلَّ، بل عدَّها من قبيل المتشابه الذي يحتمل أكثر من معنى، ويُنبَّه على: شمولها بقانون وجوب ردِّ المتشابه إلى المحكم وحمله عليه، وإعمال هذا القانون لا يقتصر عنده على حمل المتشابه على المحكم من النصوص الشرعية فقط، بل يتعداه ليشمل جعل العقل حكماً على المتشابه مثل وظيفة النص المحكم، وهذا هو مذهب التأويل.

ثالثاً: تأويلات الجصاص لآيات "الصفات الخبرية" تفصيلاً:

بعد أن عرفنا الموقف الإجمالي للجصاص من آيات: "الصفات الخبرية"، وأنَّه يعدُّها من قبيل المتشابه الذي يجب رده إلى المحكم، من غير أن يُثبت الألفاظ الواردة فيها صفات لله تعالى،

نأتي الآن لنتبع موقفه التفصيلي من آيات "الصفات الخيرية" التي تعرض لتفسيرها، والتأويلات التي حملها عليها. (٣٢)

١ - إضافة الوجه إلى الله تعالى:

أول الجصاص النصوص التي أضافت لفظ: "الوجه" إلى الله تعالى، بتأويلين:
الأول: أن المراد به: رضوان الله تعالى، عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، فقال: "معناه: فتمَّ رضوان الله؛ وهو الوجه الذي أمرتم بالتوجه إليه، كقوله تعالى: ﴿نَمَّا نُنْطِعُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٩]، يعني: لرضوانه ولما أراده منا، وقوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، يعني: ما كان لرضاه وإرادته". (٣٣)

الثاني: أن المراد به: ذات الله تعالى: فقال: "قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، يعني به: ذاته". (٣٤)

٢ - إضافة الإتيان والمجيء إلى الله تعالى:

يرى الجصاص أن لفظ: (الإتيان) المضاف إلى الله تعالى المذكور في نحو قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠]، وقوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]، وكذلك المجيء في قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢]، من المتشابه الذي يجب أن يُحمل على المحكم في قوله تعالى (٣٥): ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرُ رَبِّكَ﴾ [النحل: ٣٣]؛ (٣٦) لأن الآية صرحت بالمراد بالإتيان، وهو: أمر الله تعالى.

ثم بين الجصاص أن هذا التأويل متعين بحمله على المحكم العقلي والنقلي، أمّا المحكم العقلي؛ فلأن الله تعالى لا يجوز عليه الإتيان ولا المجيء وما يقتضيه من الانتقال والزوال ونحوهما؛ لأن ذلك من صفات الأجسام ودلالات الحدث، وأمّا المحكم النقلي؛ فلأن هذه الألفاظ محمولة

على آية محكمة قطعية في نفي مماثلته تعالى للحوادث، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]. (٣٧)

وفي موضع آخر ذكر الجصاص لهذه الألفاظ تأويلات عدة، منها: على حذف المضاف، والتقدير: يأتي أمر ربك بالعذاب، ومنها: يأتي ربك بجلائل آياته، ومنها: تأتيهم الملائكة لقبض أرواحهم، ومنها: يأتي أمر ربك يوم القيامة، ومنها: يأتي بعض آيات ربك: طلوع الشمس من مغربها، (٣٨) ويعني به حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا رَأَاهَا النَّاسُ آمَنَ مَنْ عَلَيَّهَا، فَذَلِكَ حِينٌ: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١٥٨]). (٣٩)

٣ - إضافة ما يدل على المسافة (عند) إلى الله تعالى:

حمل الجصاص لفظ: "عند" في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، على معنى: حيث لا يقدر أحد على نفعهم ولا ضرهم إلا ربهم عز وجل، ونفى أن يكون المراد به: قرب المسافة؛ وعلل ذلك بأن الله تعالى لا يجوز عليه القرب والبعد بالمسافة؛ إذ هو من صفة الأجسام، ثم ذكر تأويلاً آخر: عند ربهم من حيث يعلمهم هو دون الناس. (٤٠)

وواضح هنا أن الجصاص عدّ هذه الآية من المتشابهة، واعتمد على المحكم العقلي في نفي المسافة عن الله تعالى.

٤ - إضافة اليد إلى الله تعالى:

ذكر الجصاص أن لفظ: "اليد" في اللغة له معانٍ عدة، منها: الجارحة، وهي معروفة، ومنها: النعمة، تقول: لفلان عندي يد أشكره عليها، أي: نعمة، ومنها: القوة، وضرب له مثلاً قوله تعالى: ﴿أُولِي الْأَيْدِي﴾ [ص: ٤٥]، أي: أولي القوى، ومنها: الملك، ومنه قوله: ﴿أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النَّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، يعني يملكها، ومنها: التصرف، فيقال: هذه الدار في يد فلان، يعني: التصرف فيها بالسكنى أو الإسكان ونحو ذلك. (٤١)

وتعرّض الجِصَّاص للفظ اليد المضاف إلى الله تعالى في موضعين:
الموضع الأول: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾، في قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ غَلَّتْ
 أَيْدِيَهُمْ وُلِعُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤]، وذكر له معنيين:
 الأول: النعمة، وأنها جاء على وجه التثنية؛ لأنه أراد نعمتين: إحداهما نعمة الدنيا، والأخرى
 نعمة الدين، أو أنها جاءت مثناة للمبالغة، قولهم: لبيك وسعديك.

والثاني: القوة، وأنها جاء على وجه التثنية؛ لأنه أراد قوته بالثواب، وقوته بالعذاب.^(٤٢)
أمّا الموضع الثاني، فهو: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾، في قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ
 تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإَيْدِيٍّ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ﴾ [ص: ٧٥]، وأوّل اليد هنا بأنها جاءت
 بمعنى الاختصاص بالفعل، أي: توليت خلقه.^(٤٣)

قد يكون مُراد الجِصَّاص أنّ معنى اليدين جاء هنا للتأكيد على اختصاصه سبحانه بالخلق دون
 من سواه، بمعنى: كيف تجرؤ يا ابليس على الامتناع عن السجود لما توليتُ واختصصتُ أنا
 بخلقه، فلم يخلقه غيري، وأنا خالقه وخالقه، وقد أمرتك بالسجود له؟!^(٤٤) والله أعلم.

٥ - إضافة الاستواء إلى الله تعالى:

ذكر الجِصَّاص للفظ الاستواء الوارد في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]،
 معنيين: الأول: استوى بلطفه وتدبيره، ونقله عن الحسن البصري، والثاني: استولى،^(٤٥) أي أنّ
 الله سبحانه استوى على عرش الملك والجلال بعد أن خلق المخلوقات، وأخذ يدبر أمرها على ما
 شاء وأراد.^(٤٦)

٦ - إضافة العين إلى الله تعالى:

تعرّض الجِصَّاص لتأويل لفظ: "العين" في موضعين من كتابه:
الأول: عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي﴾ [طه: ٣٩]، وأوّل
 العين بما نقله عن قتادة: لِتُعَدِّي على محبتي وإرادتي.^(٤٧)

أما الثاني، فعند تفسير قوله تعالى: ﴿وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا﴾ [هود: ٣٧]، فقال: "يعني: بحيث نراها،^(٤٨) فكأنها تُرى بأعين على طريق البلاغة، والمعنى: بحفظنا إياك جفّظ من يراك ويملك دفع السوء عنك"، ثم ذكر تأويلاً آخر، فقال: "وقيل: بأعين أوليائنا من الملائكة المُؤكِّلِينَ بك".^(٤٩)

٧- إضافة النفس إلى الله تعالى:

جاء كلام الجصاص على إضافة لفظ النفس إلى الله تعالى، في موضع واحد، عند قوله تعالى: ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ [طه: ٤١]، فقال: "الاصطناع: الإخلاص بالألطف، ومعنى: (لِنَفْسِي): لتُصَرَّفَ على إرادتي ومحبتي".^(٥٠)

أي أنّ الله تعالى اختار موسى واصطفاه لكي يصرفه للقيام بأداء الرسالة على وفق ما يريدّه تعالى ويحبه، فيكون في حركاته وسكناته لله تعالى لا لموسى نفسه ولا لغيره من المخلوقات.^(٥١)

الخاتمة

- ١- "الصفات الخبرية"، هي: ألفاظ أُضيفت إلى الله تعالى، ممّا يحتمل معناه التشبيه والتجسيم، مثل: اليد والعين والوجه والنفس والمجيء... الخ، ولوازم ذلك من: التحيز والجهة والحركة والانتقال والزوال،... الخ، وكان طريق ثبوتها الخبر، أي: القرآن والسنة.
 - ٢- انقسم الموقف من هذه الألفاظ إلى مذاهب ثلاثة: أولها: مذهب الإثبات مع التشبيه والتجسيم، وثانيها: مذهب التأويل، وثالثها: مذهب الإثبات مع التنزيه والتقويض.
 - ٣- عرّف الجصاص المحكم بأنّه: اللفظ الذي لا اشتراك فيه، ولا يحتمل عند سامعه إلا معنى واحداً، بينما المتشابه عنده، هو: اللفظ الذي يحتمل معنيين أو أكثر، وذهب إلى أنّ الواجب ردُّ المتشابه إلى المحكم وحمله على معناه، منطلقاً من أنّ المنفي في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾، هو العلم بالمتشابه كلّه، أمّا العلم ببعضه فليس كذلك.
 - ٤- لم يُصنّف الجصاص الألفاظ التي سُمّيت بـ: (الصفات الخبرية) على أنّها صفات لله عزّ وجلّ، بل عدّها من قبيل المتشابه الذي يحتمل أكثر من معنى، ومنها معان يتنزه الله تعالى عنها؛ لأنّها تحتل الحركة والزوال والانتقال، ونحو ذلك من صفات الأجسام والحوادث، وذهب إلى أنّ الواجب فيها ردّها إلى المحكم سواء من النصّ أو العقل، وتأويلها مع مراعاة تنزيه الله تعالى عن التشبيه والتجسيم، وهو بذلك موافق لمذهب التأويل.
 - ٥- لم يخرج الجصاص في تأويلاته لهذه الألفاظ عمّا سطرته كتب التفسير وعلم الكلام، اللهم إلا ما كان من تأويله لقوله تعالى: ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ٦٩]، فلم أجد مَنْ فسرها بتفسيره.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلّم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

الهوامش

- (١) الجصاص (٣٠٥-٣٧٠هـ): هو أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي، والجصاص نسبة إلى العمل بالجص، ولد سنة (٣٠٥هـ)، ودرس الفقه على كبار الحنفية في عصره، كأبي الحسن الكرخي، وأبي سهل الزجاج، قدم بغداد في صباه فاستوطنها، وكان زاهداً ورعاً جمع إلى العلم الصلاح والتقوى، وكان جاداً في طلب العلم، وله رحلة في طلبه، حيث خرج من بغداد إلى الأهواز ونيسابور، ثم عاد إلى بغداد سنة (٣٤٤هـ)، واستقر مقامه فيها يُدرّس ويفقه الناس، حتى صار إمام الحنفية في عصره ببغداد، وانتفع به خلق كثير، منهم أبو عبد الله الجرجاني شيخ القُدوري، وأبو الحسن الزعفراني، وعرض عليه القضاء فامتنع منه، وله مؤلفات عدة، منها: الفصول في الأصول الشهير بأصول الجصاص، أحكام القرآن، شرح مختصر الكرخي، شرح مختصر الطحاوي، شرح الجامع لمحمد بن الحسن الشيباني، وشرح الأسماء الحسنی؛ وله جوابات عن مسائل وردت عليه، توفي الجصاص ببغداد سنة (٣٧٠هـ). ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٦/٣٤٠-٣٤١. القرشي، الجواهر المضية، ١/٨٤-٨٥.
- (٢) أي: وأما ما ثبت من الصفات بطريق السمع (النقل)، وهو في مقابل ما كان طريق ثبوته العقل.
- (٣) البيهقي، الاعتقاد، ٧١.
- (٤) أي السلف من أهل السنة والجماعة.
- (٥) الشهرستاني، الملل والنحل، ١/٩٢. وينظر: المصدر نفسه، ١٠١.
- (٦) ينظر: محمد محسن، الصفات الخيرية بين النفي والإثبات رؤية جديدة. وينظر أيضاً: البيهقي، الاعتقاد، ٧١. البغوي، شرح السنة، ١/١٧٠-١٧١. الشهرستاني، الملل والنحل، ١/٩٢، ١٠١.
- (٧) لتفصيل أكثر في هذه المسألة وتحليل مواقف الفرق الإسلامية منها، ينظر: محمد محسن، الصفات الخيرية بين النفي والإثبات رؤية جديدة.
- (٨) ينظر: الأشعري، مقالات الإسلاميين، ١/٤٤-٤٦، ١٦٥-١٦٦، ١٧٣. البغدادي، الفرق بين الفرق، ٤٧-٤٨، ٢٠٢-٢٠٣، ٢١٥-٢١٦. البيهقي، أصول الدين، ٣٢. الشهرستاني، الملل والنحل، ١/٣١، ١٠٥-١٠٦، ١٠٨-١٠٩، ١٨٤-١٨٥، ١٨٧.
- (٩) ينظر: البابرقي، شرح العقيدة الطحاوية، ٦١. أبو المعين النفسي، تبصرة الأدلة، ١/٣٢٨-٣٢٩.
- (١٠) ينظر: الأشعري، مقالات الإسلاميين، ١/١٧٣. الرسي، أصول العدل والتوحيد، ١٣٤-١٣٨. القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ٢٢٦-٢٣٠. القاضي عبد الجبار، المختصر في أصول الدين، ٢١٦-٢١٨. الأمدي، أبحار الأفكار، ١/٤٥٣. الإيجي، المواقف، ٢٩٨.
- (١١) ينظر: الأشعري، رسالة إلى أهل الثغر، ٢٣١. الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ٧/٢٨٠، ٢٨٤-٢٨٥، ٩/٥٢١، ٤٧٣. البغدادي، أصول الدين، ١٠٩-١١٢. الجويني، الإرشاد، ١٥٥-١٦٤. المتولي الشافعي، الغنية في أصول الدين، ٧٥-٧٦. البيهقي، أصول الدين، ٣٥-٣٩. أبو المعين النفسي، تبصرة الأدلة، ١/٢٨٦. الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، ٣٨-٤١. الشهرستاني، الملل والنحل، ١/١٠١. الرازي، أساس التقديس، ١٣٧-١٤٠. الأمدي، أبحار الأفكار، ١/٤٥١-٤٧١. الإيجي، المواقف، ٢٧٢-٢٧٣، ٢٩٧-٢٩٨. السبكي، طبقات الشافعية، ٥/١٩٢-١٩٣. البابرقي، شرح العقيدة الطحاوية، ١٢٦. البيهقي، إشارات المرام، ١٨٩. البيهقي، تحفة المرید، ١٥٦-١٥٩.
- (١٢) التفويض لغةً واصطلاحاً:

التفويض لُغَةً: يُقَالُ: فَوَّضَ أَمْرَهُ إِلَيْهِ إِذَا رَدَّهُ إِلَيْهِ وجعله الحاكم فيه. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة: (فوض)، ٢١٠/٧.

أمَّا التفويض في الاصطلاح، فقد عرّفه المناوي بأنه: رُدُّ الأمر إلى الله والتبرُّؤ من الحول والقوة. ينظر: المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ١٠٤-١١٠.

إلا أنني في ضوء النصوص التي ذكرت هذا المصطلح، أميل إلى تعريفه بالآتي: عدم إدراك معنى اللفظ الشرعي من حيث إضافته إلى الله تعالى، وردّ علمه إليه سبحانه وتعالى، مع نفي المعنى المستحيل في حقه. ينظر: محمد محسن راضي، الصفات الخبرية بين النفي والاثبات رؤية جديدة.

(١٣) ينظر: أبو حنيفة، الفقه الأكبر، ٦. الأشعري، مقالات الإسلاميين، ١٧٣/١، ٢٢٦، ٢٢٩. الأشعري، رسالة إلى أهل الثغر، ٢٣٦. الأشعري، الإبانة، ٢٠-٢٢. الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ٧/٢٨٠، ٢٨٤-٢٨٥، ٨/٥٣٨، ٩/٣٩٠، ٤٧٣. الباقلاني، تمهيد الأوائل، ٢٩٥-٢٩٩. البغدادي، أصول الدين، ١١١-١١٣. الصابوني، عقيدة السلف وأصحاب الحديث، ١٦١-١٦٥. الخطيب البغدادي، مسألة في الصفات، ٢٨١ ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ٢/٩٤٣. الجويني، الإرشاد، ١٥٥. الجويني، العقيدة النظامية، ٣٢-٣٤. المتولي الشافعي، الغنية في أصول الدين، ٧٦. البزدوي، أصول الدين، ٣٩. السرخسي، أصول السرخسي، ١/١٧٠. الغزالي، إجماع العوام، ٤٩-٥٠. أبو المعين النفسي، تبصرة الأدلة، ١/٢٨٤-٢٨٥. البغوي، شرح السنة، ١/١٧٠-١٧١. ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، ٢/٢٠٧-٢٠٩. الشهرستاني، الملل والنحل، ١/٩٢-٩٣، ١٠١، ١٠٣-١٠٥. الرازي، أساس التقيديس، ١٣٧-١٤٠. ابن قدامة، ذم التأويل، ١١-٢٧. الآمدي، أبقار الأفكار، ١/٤٥١، ٤٥٣، ٤٥٦، ٤٦١. علاء الدين البخاري، كشف الأسرار، ١/٩٣-٩٥. الذهبي، العلو، ٢٣٦، ٢٥٣-٢٥٤. الإيجي، المواقف، ٢٧٢-٢٧٣، ٢٩٧-٢٩٨. السبكي، طبقات الشافعية، ١٩١/٥. النابرتي، شرح العقيدة الطحاوية، ٦٦-٦٧، ٧١، ١٢٦. ابن رجب، بيان فضل علم السلف، ٤٨-٤٩. ابن أبي شريف، المسامرة، ٣٠-٣٦. البيضاوي، إشارات المرام، ٥٥، ١٨٦-١٨٩. شيخ زاده، نظم الفرائد، ٢٣-٢٤.

(١٤) الترمذي، السنن، ٤/٥٢٣. وينظر: الخطيب البغدادي، مسألة في الصفات، ٢٨١. البغوي، شرح السنة، ١/١٧٠-١٧١. ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، ٢/٢٠٧-٢٠٩. ابن قدامة، ذم التأويل، ١١. الذهبي، العلو، ٢٣٦، ٢٥٣-٢٥٤. ابن رجب، بيان فضل علم السلف، ٤٨-٤٩. السيوطي، الإتيقان، ٤/١٣٥.

(١٥) قوله: "إمرارها على ظاهرها" ليس المراد به ظاهرها المتبادر من اللفظ، وإلا كان تشبيهاً وتجسيماً، وهو ما ينفيه، بل المراد: الإيمان بنصوص الصفات الخبرية بحيث تُقرأ ألفاظها ويُمرَّ عليها كما هي من غير خوض فيها ولا محاولة تفسيرها وتأويلها ومعرفة حقيقتها، مع تنزيه الله تعالى عمَّا لا يليق به، ويؤيده نفي التشبيه عن الله تعالى، ونفي العلم بها وردّ ذلك إلى الله تعالى.

(١٦) البغوي، شرح السنة، ١/١٧٠-١٧١.

(١٧) ابن قدامة، ذم التأويل، ١١.

(١٨) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٨/١٠٥. وينظر: المصدر نفسه، ٤/٣٧٣.

(١٩) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٤/٣٧٦.

(٢٠) المحكم والمتشابه لُغَةً:

يُطلق المحكم لُغَةً على معانٍ عدة، منها: المنع والرد: يقال: حَكَمْتُ وَأَحْكَمْتُ وَحَكَمْتُ، بِمَعْنَى: مَنَعْتُ وَرَدَدْتُ، وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلْحَاكِمِ بَيْنَ النَّاسِ حَاكِمٌ؛ لِأَنَّهُ يَمْنَعُ الظَّالِمَ مِنَ الظُّلْمِ، وَمِنْهَا: الإِحْرَازُ: يُقَالُ: أَحْرَزَ الرَّزَادُ مَسَامِيرَ الدَّرْعِ، أَي: أَحْكَمَهَا، وَالإِحْرَازُ مَتَضَمِّنٌ لِمَعْنَى المَنعِ، وَمِنْهَا: القَضَاءُ: يُقَالُ: حَكَمَ بَيْنَهُمْ يَحْكُمُ أَي قَضَى، وَحَكَمَ لَهُ وَحَكَمَ عَلَيْهِ، وَمِنْهَا: الوَثُوقُ: يُقَالُ: احْتَكَمَ الأَمْرُ وَاسْتَحْكَمَ إِذَا وُثِقَ. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة: (حكم)، ١٤١/١٢.

أَمَّا المِثَابَةُ لُغَةً، فَيُطْلَقُ بِمَعْنِيَيْنِ: الأَوَّلُ: التَّسَاوِي وَالتَّمَاثُلُ: الشَّبُهَةُ وَالشَّبُهَةُ وَالشَّبِيهَةُ: المِثْلُ، وَالجَمْعُ أَشْبَاهٌ. وَأَشْبَهَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ: مَاتَلَهُ، وَفِي المَثَلِ: مَنْ أَشْبَهَ أَبَاهُ فَمَا ظَلَمَ، وَتَشَابَهَ الشَّيْئَانِ وَاشْتَبَهَا: أَشْبَهَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ. وَالثَّانِي: الإِشْكَالُ وَالتَّبَاسُ: أَمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ وَمُشْبِهَةٌ: مُشْكِلَةٌ، وَالمُشْتَبِهَاتُ مِنَ الأُمُورِ: المُشْكِلَاتُ، وَالشَّبُهَةُ، بِالضَّمِّ: التَّبَاسُ، وَشَبُهَةٌ عَلَيْهِ الأَمْرُ تَشْبِيهًا: لُبْسٌ عَلَيْهِ. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة: (شبه)، ٥٠٤-٥٠٣/١٣.

(٢١) ينظر: الجِصَّاصُ، أَحْكَامُ القُرْآنِ، ٣/٢. الجِصَّاصُ، الفُصُولُ فِي الأُصُولِ، ٣٧٦-٣٧٧. وَالمِثَابَةُ يَنْظُرُ: الطَّبْرِي، جَامِعُ البَيَانِ، ١٧٣/٦. الرَّاظِي، مَفَاتِيحُ الغَيْبِ، ١٣٧/٧-١٣٨. القُرْطُبِي، جَامِعُ أَحْكَامِ القُرْآنِ، ١٠/٤. السِّيُوطِي، الإِيتْقَانُ، ٣/٣.

(٢٢) وَهَذَا هُوَ مَحَلُّ البَحْثِ وَالنَّظَرِ، وَهُوَ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ الإِخْتِلَافُ بَيْنَ العُلَمَاءِ.

(٢٣) ينظر: الجِصَّاصُ، أَحْكَامُ القُرْآنِ، ١٨٨/١، ٣٨٦، ٣/٢-٥، ٤٦٦. الجِصَّاصُ، الفُصُولُ فِي الأُصُولِ، ٣٧٣/١، ٣٧٦-٣٧٧. وَالمِثَابَةُ يَنْظُرُ: الطَّبْرِي، جَامِعُ البَيَانِ، ١٧٠/٦، ١٧٤-١٨٢. المَاتَرِيْدِي، تَأْوِيلَاتُ أَهْلِ السَّنَةِ، ٣٠٣/٢-٣٠٨. الرَّاظِي، مَفَاتِيحُ الغَيْبِ، ١٣٨/٧-١٤١. القُرْطُبِي، جَامِعُ أَحْكَامِ القُرْآنِ، ٩/٤-١٢. السِّيُوطِي، الإِيتْقَانُ، ٣/٣-٥، ١٢-٩.

(٢٤) ينظر: الجِصَّاصُ، أَحْكَامُ القُرْآنِ، ١٨٨/١-١٨٩، ٣٨٥-٣٨٦، ٤/٢، ٨٣، ٤٦٦-٤٦٧. الجِصَّاصُ، الفُصُولُ فِي الأُصُولِ، ٣٧٤/١-٣٧٥. وَالمِثَابَةُ يَنْظُرُ: الطَّبْرِي، جَامِعُ البَيَانِ، ١٧٠/٦، ١٧٤-١٨١. الرَّاظِي، مَفَاتِيحُ الغَيْبِ، ١٤٢/٧-١٤٤، ١٤/١٤-٢٦٩. السِّيُوطِي، الإِيتْقَانُ، ٣/١٠-١١.

(٢٥) ينظر: الجِصَّاصُ، أَحْكَامُ القُرْآنِ، ٨-٥/٢. وَالمِثَابَةُ يَنْظُرُ: الطَّبْرِي، جَامِعُ البَيَانِ، ١٨٣/٦-٢٠٦. المَاتَرِيْدِي، تَأْوِيلَاتُ أَهْلِ السَّنَةِ، ٣٠٩/٢-٣١٢. الرَّاظِي، مَفَاتِيحُ الغَيْبِ، ١٤٥/٧-١٤٧. القُرْطُبِي، جَامِعُ أَحْكَامِ القُرْآنِ، ٤/١٥-١٩. السِّيُوطِي، الإِيتْقَانُ، ٣/٥-١٠.

(٢٦) ينظر: الجِصَّاصُ، أَحْكَامُ القُرْآنِ، ٣٨٥/١-٣٨٦.

(٢٧) عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ هَذَا النِّصَّ لَيْسَ فِي كِتَابِ: (أَحْكَامُ القُرْآنِ) إِلاَّ أَنِّي ذَكَرْتُهُ لِصَلْتِهِ الوَثِيقَةَ بِمَوْضُوعِ البَحْثِ، وَأَهْمِيَّةِ مَحْتَوَاهُ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ.

(٢٨) أَي: المَعْنَى المُحْكَمِ.

(٢٩) أَي: مَا يُؤَافِقُ مَعْنَى المَحْكَمِ.

(٣٠) أَي: وَجُوبُ حَمْلِ المِثَابَةِ عَلَى المَحْكَمِ وَرَدِّهِ إِلَيْهِ.

(٣١) ينظر: الفُصُولُ فِي الأُصُولِ، ٣٧٧/١. وَيَنْظُرُ: أَيْضاً: الرَّاظِي، مَفَاتِيحُ الغَيْبِ، ١٣٩/٧. السِّيُوطِي، الإِيتْقَانُ، ١٣/٣.

(٣٢) وَأَشْرَتْ فِي الهَامِشِ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَعِلْمِ الكَلَامِ الَّتِي ذَهَبَ أَصْحَابُهَا إِلَى هَذِهِ التَّأْوِيلَاتِ أَوْ نَقَلُوهَا.

(٣٣) الجِصَّاصُ، أَحْكَامُ القُرْآنِ، ٧٦/١. وَيَنْظُرُ أَيْضاً: الطَّبْرِي، جَامِعُ البَيَانِ، ٥٣٦/٢، ٦٤٣/١٩. المَاتَرِيْدِي، تَأْوِيلَاتُ أَهْلِ السَّنَةِ، ٥٤٥/١، ٣٣٢/٦. البَغْدَادِي، أَصُولُ الدِّينِ، ١١٠. الجَوِينِي، الإِرْشَادُ، ١٥٧. السَّمْعَانِي، تَفْسِيرُ القُرْآنِ، ١٢٩/١.

- ١٦٤/٤. البيهقي، الأسماء والصفات، ١٠٧/٢. الرازي، مفاتيح الغيب، ٢١/٤. الرازي، أساس التقديس، ٩٤. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٣٢٢/١٣.
- (٣٤) الجصاص، أحكام القرآن، ٤٤٥/٢. وينظر أيضاً: الطبري، جامع البيان، ٥٣٦/٢، ٦٤٣/١٩. الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ٥٤٥/١. القاضي عبد الجبار، المختصر في أصول الدين، ٢١٨. البغدادي، أصول الدين، ١١٠. الجويني، الإرشاد، ١٥٧. السمعاني، تفسير القرآن، ١٦٤/٤، ٣٢٨/٥. البيهقي، معالم التنزيل، ٢٢٨/٦. ابن الجوزي، دفع شبه التشبيه، ١٠٤. الرازي، مفاتيح الغيب، ١١٢/١، ١٤١٠. الرازي، أساس التقديس، ٩٤. الأمدي، أبحار الأفكار، ٤٥١/١-٤٥٢. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٣٢٢/١٣، ١٦٥/١٧. الإيجي، المواقف، ٢٩٨.
- (٣٥) في النسخة التي بين يدي الآية المذكورة هنا هي نفسها في سورة الانعام: ﴿أَوْ يَأْتِي رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]، وما ذكرته أقوم للسياق، كما يوضحه قول الجصاص: "واحتماله أن يريد أمر الله"، بعدها. ينظر: الجصاص، أحكام القرآن، ٣٨٦/١.
- (٣٦) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن، ٣٨٥/١-٣٨٦. وينظر أيضاً: الطبري، جامع البيان، ٢٦٥/٤. الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ١٠٤/٢، ٥٢٣/١٠. القاضي عبد الجبار، المختصر في أصول الدين، ٢١٨. الجويني، الإرشاد، ١٥٧. السمعاني، تفسير القرآن، ٢٢٢/٦. البيهقي، معالم التنزيل، ٤٢٢/٨. ابن الجوزي، دفع شبه التشبيه، ١١٠، ١٤١. الرازي، مفاتيح الغيب، ٣٥٨/٥، ١٥٩/٣١. الرازي، أساس التقديس، ٨٤. الأمدي، أبحار الأفكار، ٤٧/٢. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٥/٣. السيوطي، الإتيان، ٣٦٥/٢، ٢٢/٣، ١٩٥-١٩٦.
- (٣٧) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن، ٣٨٦/١.
- (٣٨) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن، ٣٤/٣.
- (٣٩) رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ [الأنعام: ١٥٨]، ٤٦٣٥/٥٨/٦.
- (٤٠) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن، ٥٥/٢. لم أجد من فسّر الآية بما فسّره الجصاص، ولكنهم ذكروا نفي القرب والبعد بالمسافة، وأنّ المراد هنا التشريف ورفع المنزلة. ينظر: الرازي، مفاتيح الغيب، ١٢٦/٤. السيوطي، الإتيان، ٢٤٤/٢.
- (٤١) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن، ٥٦٠/٢. وينظر أيضاً: الرازي، مفاتيح الغيب، ٣٩٥/١٢. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٣٨/٦.
- (٤٢) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن، ٥٦٠/٢. وينظر أيضاً: الطبري، جامع البيان، ٤٥٤/١٠، ٢١٠/٢٢، ٤٣٨. الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ٥٥١/٣، ٣٦/٧. القاضي عبد الجبار، المختصر في أصول الدين، ٢١٨. البغدادي، أصول الدين، ١١١. الجويني، الإرشاد، ١٥٦. السمعاني، تفسير القرآن، ٢٦١/٥. ابن الجوزي، دفع شبه التشبيه، ١١٥-١١٦. الرازي، مفاتيح الغيب، ٣٩٥/١٢-٣٩٦. الرازي، أساس التقديس، ٩٨. الأمدي، أبحار الأفكار، ٤٥٣/١. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٣٩/٦-٢٤٠. الإيجي، المواقف، ٢٩٨. السيوطي، الإتيان، ١٦١/٣.
- (٤٣) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن، ٥٦٠/٢. وينظر أيضاً: الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ٦٤٧/٨. القاضي عبد الجبار، المختصر في أصول الدين، ٢١٦. البغدادي، أصول الدين، ١١١. ابن الجوزي، دفع شبه التشبيه، ١١٤-١١٥. الرازي، مفاتيح الغيب، ٣٩٥/١٢، ٤١٢/٢٦. الرازي، أساس التقديس، ٩٨-٩٩. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٢٨/١٥.
- (٤٤) ينظر: الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ٦٤٧/٨. الرازي، مفاتيح الغيب، ٣٩٥/١٢، ٤١٢/٢٦. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٢٨/١٥. ابن الجوزي، دفع شبه التشبيه، ١١٤-١١٥.

- (٤٥) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن، ٢٨٧/٣. وينظر أيضاً: الطبري، جامع البيان، ٤٢٩/١-٤٣٠. الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ٤١٠-٤١١، ٤٥٢/٤، ٢٦٨/٧. القاضي عبد الجبار، المختصر في أصول الدين، ٢١٦-٢١٧. البغدادي، أصول الدين، ١١٣. السمعاني، تفسير القرآن، ٣/٣٢٠. البزدوي، أصول الدين، ٣٨. ابن الجوزي، دفع شبه التشبيه، ١٢١. الرازي، مفاتيح الغيب، ٢٧٠/١٤، ٩/٢٢، ١٣٨/٢٥. الرازي، أساس التقديس، ١١٩. الآمدي، أبقار الأفكار، ٤٦٢/١. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٥٥/١، ٢٢٠/٧. الإيجي، المواقف، ٢٩٧. السيوطي، الإتيقان، ٢٨٥/٣.
- (٤٦) ينظر: الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ٤١١/١، ٤٥٢/٤. الرازي، مفاتيح الغيب، ٢٧٠/١٤.
- (٤٧) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن، ٢٩٠/٣. وينظر: صحيح البخاري، ١٢١/٩. الطبري، جامع البيان، ٣٠٤/١٨. الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ٢٨٠/٧. السمعاني، تفسير القرآن، ٣/٣٢٩. البغوي، معالم التنزيل، ٢٧٢/٥. الرازي، مفاتيح الغيب، ٤٨/٢٢-٤٩. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١١/١٩٧.
- (٤٨) أي الفلك، والمقصود سفينة نوح عليه السلام.
- (٤٩) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن، ٢١٢/٣. وينظر أيضاً: الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ١٢٩/٦. القاضي عبد الجبار، المختصر في أصول الدين، ٢١٨. البغدادي، أصول الدين، ١١٠. الجويني، الإرشاد، ١٥٧. السمعاني، تفسير القرآن، ٢/٤٢٧، ٣/٣٣٠. البغوي، معالم التنزيل، ٤/١٧٣. الرازي، مفاتيح الغيب، ٢٣/٧٢٧، ٢٨/٢٢٩. الرازي، أساس التقديس، ٩٦. الآمدي، أبقار الأفكار، ١/٤٥٧. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٩/٣٠، ١٧/٧٨. الإيجي، المواقف، ٢٩٨.
- (٥٠) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن، ٢٩٠/٣. وينظر أيضاً: البغوي، معالم التنزيل، ٥/٢٧٤. ابن الجوزي، دفع شبه التشبيه، ١١٧. الرازي، مفاتيح الغيب، ٥١/٢٢.
- (٥١) ينظر: البغوي، معالم التنزيل، ٥/٢٧٤. الرازي، مفاتيح الغيب، ٥١/٢٢.

المصادر والمراجع

- ١- ابن أبي شريف، كمال الدين (ت ٩٠٦هـ)، المسامرة بشرح المسامرة في علم الكلام، المطبعة الأميرية، بولاق، مصر، ط ١، ١٣١٧هـ.
- ٢- ابن أبي يعلى، أبو الحسين محمد الفراء البغدادي الحنبلي (ت ٥٢٦هـ)، طبقات الحنابلة، تح: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ب. ط، ١٩٥٢م.
- ٣- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن الحنبلي (ت ٥٩٧هـ)، دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه، تح: حسن بن علي السقاف، دار الامام النووي، عمان، ط ٣، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
- ٤- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، بيان فضل علم السلف على علم الخلف، تح: محمد بن ناصر العجمي، دار الصميعي، الرياض، ط ٢، ١٤٠٦هـ، ٤٨-٤٩.
- ٥- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، جامع بيان العلم وفضله، تح: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ١، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- ٦- ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، ذم التأويل، تح: بدر بن عبد الله البدر، الدار السلفية، الكويت، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ٧- ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الإفريقي (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.
- ٨- أبو المعين النسفي، ميمون بن محمد الماتريدي (ت ٥٠٨هـ)، تبصرة الأدلة في أصول الدين، تح: د. محمد الأنور، المكتبة الأزهرية، القاهرة، ط ١، ٢٠١١م.
- ٩- أبو حنيفة، النعمان بن ثابت الكوفي (ت ١٥٠هـ)، الفقه الأكبر، دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن، الهند، ب. ط، ١٣٤٢هـ.
- ١٠- الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق (ت ٣٢٤هـ)، الإبانة عن أصول الديانة، تح: د. فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ط ١، ١٣٩٧هـ.
- ١١- الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق (ت ٣٢٤هـ)، رسالة إلى أهل الثغر، تح: عبد الله شاعر الجندي. مكتبة العلوم والحكم، دمشق، ط ١، ١٩٨٨م.
- ١٢- الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق (ت ٣٢٤هـ)، مقالات الإسلاميين، تح: نعيم زرور، المكتبة العصرية، بيروت، ط ١، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.

- ١٣- الآمدي، علي بن محمد (ت٦٣١هـ)، أبحار الأفكار في أصول الدين، تح: د. أحمد محمد المهدي، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ط٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.
- ١٤- الإيجي، عضد الله والدين القاضي عبد الرحمن بن أحمد (ت٧٥٦هـ)، المواقف في علم الكلام، عالم الكتب، بيروت، ب.ط، ١٩٨٣م.
- ١٥- البابرّي، أكمل الدين محمد بن محمد الحنفي (ت٧٨٦هـ)، شرح العقيدة الطحاوية، ضبطه وعلق عليه: عبد السلام بن عبد الهادي شنار، دار البيروتي، اسطنبول، ط١، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
- ١٦- الباقلاني، القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد المالكي (ت٤٠٣هـ)، تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، تح: عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- ١٧- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي (ت٢٥٦هـ)، صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسننه وأيامه)، تح: حمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
- ١٨- البزدوي، صدر الإسلام أبو اليسر محمد بن محمد بن الحسين (ت٤٩٣هـ)، أصول الدين، تح: د. هانز بيتر، ضبطه وعلق عليه: د. أحمد حجازي السقا، المكتبة الأزهرية، القاهرة، ب.ط، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- ١٩- البغدادي، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي الإسفراييني (ت٤٢٩هـ)، أصول الدين، مطبعة الدولة، اسطنبول، ط١، ١٣٤٦هـ/١٩٢٨م.
- ٢٠- البغدادي، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي الإسفراييني (ت٤٢٩هـ)، الفرق بين الفرق، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م.
- ٢١- البغوي، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي (ت٥١٦هـ)، معالم التنزيل (تفسير البغوي)، تح: محمد عبد الله النمر، دار طيبة، ط٤، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- ٢٢- البغوي، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي (ت٥١٦هـ)، شرح السنة، تح: شعيب الأرنؤوط/محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق، ط٢، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- ٢٣- البياضي، كمال الدين أحمد بن حسين الحنفي (ت١٠٩٧هـ)، إشارات المرام من عبارات الإمام، تح: يوسف عبد الرزاق الشافعي، زمزم ببلشرز/كراتشي باكستان، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
- ٢٤- البيجوري، إبراهيم بن محمد بن أحمد الشافعي (ت١٢٧٧هـ)، تحفة المرید على جوهرة التوحيد، تح: د. علي جمعة الشافعي، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.

- ٢٥- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت٤٥٨هـ)، الأسماء والصفات، تح: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة/السعودية، ط١، ١٣/١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
- ٢٦- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت٤٥٨هـ)، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، ت: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ.
- ٢٧- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى (ت٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط٢، ٢٥/١٣٩٥هـ/١٩٧٥م.
- ٢٨- الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي (ت٣٧٠هـ)، أحكام القرآن، تح: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٥/١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
- ٢٩- الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي (ت٣٧٠هـ)، الفصول في الأصول، تح: د. عجيل جاسم النشمي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط٢، ١٤/١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- ٣٠- الجويني، إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (ت٤٧٨هـ)، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تح: د. محمد يوسف موسى/علي عبد المنعم عبد الحميد، مكتبة الخانجي، مصر، ب. ط، ٢٩/١٣٦٩هـ/١٩٥٠م.
- ٣١- الجويني، إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (ت٤٧٨هـ)، العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، تح: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية، القاهرة، ب. ط، ١٢/١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- ٣٢- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ)، مسألة في الصفات، تح: عبد الله بن يوسف الجديع، مجلة الحكمة، بريطانيا، العدد: الأول، ١٤٤١هـ.
- ٣٣- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت٧٤٨هـ)، العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها، تح: أبو محمد أشرف، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٦/١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- ٣٤- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، تح: مجموعة من المحققين بإشراف: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ٥/١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- ٣٥- الرازي، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر التيمي (ت٦٠٦هـ)، أساس التقديس في علم الكلام، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٥/١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
- ٣٦- الرازي، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر التيمي (ت٦٠٦هـ)، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (تفسير الرازي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ٢٠/١٤٢٠هـ.

- ٣٧- الرسي، أبو محمد القاسم بن ابراهيم بن اسماعيل الحسني (ت٥٢٤هـ)، أصول العدل والتوحيد، (مطبوع ضمن مجموع بعنوان: رسائل العدل والتوحيد)، تح: د. محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ط٢، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- ٣٨- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (ت٧٧١هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، تح: د. محمود محمد الطناحي/د. عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، القاهرة، ط٢، ١٤١٣هـ.
- ٣٩- السرخسي، شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل (ت٤٨٣هـ)، أصول السرخسي، تح: أبو الوفاء الأفغاني، دار الكتاب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.
- ٤٠- السمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار المروزي التميمي (ت٤٨٩هـ)، تفسير القرآن، تح: ياسر بن إبراهيم/غنيم بن عباس، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- ٤١- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ)، الإتيان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ب.ط، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م.
- ٤٢- الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد (ت٥٤٨هـ)، الملل والنحل، تح: عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي، القاهرة، ب.ط، ١٣٨٧هـ-١٩٦٨م.
- ٤٣- شيخ زاده، عبد الرحيم بن علي، نظم الفرائد وجمع الفوائد في بيان المسائل التي وقع فيها الاختلاف بين الأشاعرة والماتريدية في العقائد، المطبعة الأدبية، مصر، ط١، ١٣١٧هـ.
- ٤٤- الصابوني، أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن (ت٤٤٩هـ)، عقيدة السلف وأصحاب الحديث، تح: د. ناصر بن عبد الرحمن الجديع، دار العاصمة، الرياض، ط٢، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- ٤٥- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الآملي (ت٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري)، تح: محمود شاکر، راجعه وخرّج أحاديثه ودرس أسانيده: أحمد شاکر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- ٤٦- علاء الدين البخاري، عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت٧٣٠هـ)، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، تح: عبد الله محمود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- ٤٧- الغزالي، حُجّة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت٥٠٥هـ)، الاقتصاد في الاعتقاد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.

- ٤٨- الغزالي، حُجَّة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، إجماع العوام عن علم الكلام، دار المنهاج، بيروت، ط ١، ١٤٣٩هـ / ٢٠١٧م.
- ٤٩- القاضي عبد الجبار، أبو الحسن بن أحمد الأسد آبادي المعتزلي (ت ٤١٥هـ)، شرح الأصول الخمسة، تعليق: أحمد بن الحسين بن أبي هاشم (ت ٤١١هـ)، تح: د. عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٣، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.
- ٥٠- القاضي عبد الجبار، أبو الحسن بن أحمد الأسد آبادي المعتزلي (ت ٤١٥هـ)، المختصر في أصول الدين، (مطبوع ضمن مجموع بعنوان: رسائل العدل والتوحيد)، تح: د. محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- ٥١- القرشي، محيي الدين أبو محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله الحنفي (ت ٧٧٥هـ)، الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، دائرة المعارف النظامية، الهند/حيد آباد الدكن، ١٣٣٢هـ.
- ٥٢- القرطبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت ٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، تح: تحقيق: أحمد البردوني/إبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م.
- ٥٣- الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود (ت ٣٣٣هـ)، تأويلات أهل السنة (تفسير الماتريدي)، تح: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- ٥٤- محمد محسن راضي، الصفات الخيرية بين النفي والاثبات رؤية جديدة.
- ٥٥- المتولي الشافعي، أبو سعيد عبد الرحمن بن مأمون المتولي الشافعي النيسابوري (ت ٤٧٨هـ)، الغنية في أصول الدين، تح: عماد الدين حيدر، مؤسسة الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، ط ١، ١٩٨٧م.
- ٥٦- المناوي، محمد عبد الرؤوف (ت ١٠٣١هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، تح: د. عبد الحميد صالح حمدان، عالم الكتب، القاهرة، ط ١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

Sources and references

- 1- Ibn Abi Sharif, Kamal Al-Din (d. 906 AH), Al-Musamarah explaining the parallelism in theology, Al-Amiri Press, Bulaq, Egypt, 1, 1317 AH
- 2- Ibn Abi Ya'la, Abu al-Hussein Muhammad al-Fara' al-Baghdadi al-Hanbali (died 526 AH), Tabaqat al-Hanbali, edited by: Muhammad Hamid al-Fiqi, Dar al-Ma'rifa, Beirut, ed., 1952 AD.
- 3- Ibn al-Jawzi, Abu al-Faraj Abd al-Rahman al-Hanbali (died 597 AH), refuting the semi-similarity with the palm of his hand, edited by: Hassan bin Ali al-Saqqaf, Dar al-Imam al-Nawawi, Amman, 3rd edition, 1413 AH / 1992 AD.
- 4- Ibn Rajab, Abd al-Rahman bin Ahmad al-Hanbali (d. 795 AH), Explanation of the Excellence of the Science of the Salaf over the Knowledge of the Khalaf, edited by: Muhammad bin Nasser Al-Ajmi, Dar Al-Sami'i, Riyadh, 2, 1406 AH, 48-49.
- 5- Ibn Abd al-Bar, Abu Omar Yusuf bin Abdullah al-Nimri al-Qurtubi (died 463 AH), collector of the statement of knowledge and its virtue, edited by: Abi Al-Ashbal Al-Zuhairi, Dar Ibn Al-Jawzi, Saudi Arabia, 1, 1414 AH / 1994 AD.
- 6- Ibn Qudamah, Muwaffaq Al-Din Abu Muhammad Abdullah bin Ahmed bin Muhammad Al-Maqdisi (d. 620 AH), censure of interpretation, edited by: Badr bin Abdullah Al-Badr, Salafi House, Kuwait, 1, 1406 AH.
- 7- Ibn Manzoor, Jamal al-Din Abu al-Fadl Muhammad ibn Makram ibn Ali al-Ansari al-Afriqi (died 711 AH), Lisan al-Arab, Dar Sader, Beirut, 3rd edition, 1414 AH.

8- Abu Al-Mu'in Al-Nasafi, Maymoon bin Muhammad Al-Matridi (d. 508 AH), **Insight on Evidence in the Origins of Religion**, edited by: Dr. Muhammad Al-Anwar, Al-Azhar Library, Cairo, 1, 2011 AD.

9- Abu Hanifa, al-Numan bin Thabit al-Kufi (d. 150 AH), **the Great Jurisprudence**, the Nizamiyyah Department of Knowledge, Hyderabad Deccan, India, B.T., 1342 AH.

10- Al-Ash'ari, Abu Al-Hasan Ali bin Ismail bin Ishaq (died 324 AH), **Al-Abana on the Origins of the Religion**, edited by: Dr. Fawqiah Hussein Mahmoud, Dar Al-Ansar, Cairo, 1, 1397 AH.

11- Al-Ash'ari, Abu Al-Hasan Ali bin Ismail bin Ishaq (died 324 AH), **a letter to the people of the gap**, edited by: Abdullah Shaker Al-Junaidi. Library of Science and Governance, Damascus, 1, 1988 AD.

12- Al-Ash'ari, Abu Al-Hasan Ali bin Ismail bin Ishaq (died 324 AH), **Islamist articles**, edited by: Naim Zarzour, Al-Mataba al-Asriyya, Beirut, 1, 1426 AH / 2005 AD.

13- Al-Amidi, Ali bin Muhammad (d. 631 AH), **the first ideas in the origins of religion**, edited by: Dr. Ahmed Muhammad al-Mahdi, National Books and Documents House Press, Cairo, 2, 1424 AH / 2004 AD.

14- Al-Iji, **God willing and the religion of Judge Abdul Rahman bin Ahmed** (d. 756 AH), **Positions in Theology**, World of Books, Beirut, B. T., 1983 AD.

15- Al-Babarti, Akmal Al-Din Muhammad bin Muhammad Al-Hanafi (d. 786 AH), **Explanation of the Tahawiyah Creed**, recorded and commented on: Abd al-Salam bin Abd al-Hadi Shinar, Dar al-Bayrouti, Istanbul, 1, 1430 AH / 2009 AD.

- 16- Al-Baqlani, Judge Abu Bakr Muhammad bin Al-Tayeb bin Muhammad Al-Maliki (died 403 AH), preface to the early ones and summarizing the evidence, edited by: Imad Al-Din Ahmed Haidar, Cultural Books Foundation, Lebanon, 1, 1407 AH / 1987 AD.
- 17- Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail Al-Jaafi (d. 256 AH), Sahih Al-Bukhari (The Sahih Al-Musnad Al-Sahih Brief of the Matters of the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him, his Sunnah and his days), edited by: Hamad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, Dar Touq Al-Najat, Beirut, 1st ed. 1422 AH.
- 18- Al-Bazdawi, Early Islam, Abu Al-Yusr Muhammad bin Muhammad bin Al-Hussein (died 493 AH), The Origins of Religion, edited by: Dr. Hans Peter, seized and commented: Dr. Ahmed Hegazy Al-Saqqa, Al-Azhar Library, Cairo, B.T., 1424 AH / 2003 AD.
- 19- Al-Baghdadi, Abu Mansour Abdul-Qaher bin Taher bin Muhammad Al-Tamimi Al-Isfaraini (d. 429 AH), Origins of Religion, State Press, Istanbul, 1, 1346 AH / 1928 AD.
- 20- Al-Baghdadi, Abu Mansour Abdel-Qaher Bin Taher Bin Muhammad Al-Tamimi Al-Esfaraini (d. 429 AH), the difference between the teams, Dar Al-Afaq Al-Jadeeda, Beirut, 2, 1977 AD.
- 21- Al-Baghawi, Muhyi Al-Sunnah Abu Muhammad Al-Hussein bin Masoud bin Muhammad bin Al-Fara' Al-Shafi'i (died 516 AH), Milestones of the Download (Tafsir Al-Baghawi), edited by: Muhammad Abdullah Al-Nimr, Dar Taiba, 4th edition, 1417 AH / 1997 AD.
- 22- Al-Baghawi, Muhyi al-Sunnah Abu Muhammad al-Husayn ibn Masoud ibn Muhammad ibn al-Fara al-Shafi'i (died 516 AH), Sharh al-Sunnah, edited

by: Shuaib Arnaout / Muhammad Zuhair al-Shawish, Islamic Bureau,
Damascus, 2, 1403 AH / 1983AD.

23- Al-Bayadi, Kamal Al-Din Ahmed bin Hussein Al-Hanafi (d. 1097 AH),
The Signs of Maram from the Expressions of the Imam, Edited by: Youssef
Abdul Razzaq Al-Shafi'i, Zamzam Publishers / Karachi Pakistan, 1, 1425 AH /
2004 AD.

24- Al-Bijuri, Ibrahim bin Muhammad bin Ahmed Al-Shafi'i (d. 1277 AH), the
masterpiece of the disciple on the jewel of monotheism, edited by: Dr. Ali
Gomaa al-Shafi'i, Dar al-Salaam, Cairo, 1, 1422 AH / 2002 AD.

25- Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmed bin Al-Hussein bin Ali bin Musa (died 458
AH), Names and Attributes, edited by: Abdullah bin Muhammad Al-Hashdi,
Al-Sawadi Library, Jeddah / Saudi Arabia, 1, 1413 AH / 1993 AD.

26- Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmed bin Al Hussein bin Ali bin Musa (d. 458
AH), Belief and Guidance to the Path of Righteousness on the Doctrine of the
Salaf and the Companions of Hadith, T.

27- Al-Tirmidhi, Abu Issa Muhammad bin Issa bin Surah bin Musa (died 279
AH), Sunan al-Tirmidhi, edited by: Ahmed Muhammad Shakir and others,
Mustafa al-Babi al-Halabi and his sons, Egypt, 2nd edition, 1395 AH/1975
AD.

28- Al-Jassas, Abu Bakr Ahmed bin Ali Al-Razi Al-Hanafi (d. 370 AH), the
provisions of the Qur'an, edited by: Abd al-Salam Muhammad Ali Shaheen,
Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, 1, 1415 AH / 1994 AD.

29- Al-Jassas, Abu Bakr Ahmed bin Ali Al-Razi Al-Hanafi (d. 370 AH), Al-
Fusoul fi Al-Osoul, edited by: Dr. Ajil Jassem Al-Nashmi, Ministry of Awqaf
and Islamic Affairs, Kuwait, 2nd Edition, 1414 AH / 1994 AD.

30- Al-Juwayni, Imam of the Two Holy Mosques Abu Al-Maali Abdul-Malik bin Abdullah bin Yusuf (died 478 AH), guidance to conclusive evidence in the origins of belief, edited by: Dr. Muhammad Youssef Musa / Ali Abdel Moneim Abdel Hamid, Al-Khanji Library, Egypt, B. C., 1369 AH / 1950 AD.

31- Al-Juwayni, Imam of the Two Holy Mosques Abu Al-Ma'ali Abdul-Malik bin Abdullah bin Yusuf (died 478 AH), the regular creed in the Islamic pillars, edited by: Muhammad Zahid Al-Kawthari, Al-Azhar Library, Cairo, b. 1412 AH / 1992 AD.

32- Al-Khatib Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmed bin Ali bin Thabit (died 463 AH), an issue of attributes, edited by: Abdullah bin Yusuf Al-Juday', Al-Hikma Magazine, Britain, Issue: I, 1